

المجلس 1 من شرح) المقدمة الفقهية الصغرى (| الدورة الفقهية المكثفة بالكويت | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي فقه من شاء من عباده في الدين. وجعله من أئمة المخلصين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه - 00:00:00

وعلى اله وصحبه وسلم تسليما مزيدا الى يوم الدين. اما بعد فقد فرغنا بحمد الله من ايضاح ما يحتاج اليه مما يناسب المقام من معاني كتاب المفتاح في الفقه على مذهب الامام - 00:00:30

احمد ابن حنبل رحمه الله تعالى وان بعده ان نشرع باذن الله عز وجل في تبیین ما يحتاج اليه من معاني كتاب اخر. هو ارفع درجة في التلقي من سابقه وهو كتاب - 00:00:50

مقدمة الصغرى مقدمة الفقهية الصغرى. وسمي بالصغرى لانه صن اخ له اكبر منه وهو والمقدمة الفقهية الكبرى المشتملة على فقه العبادات الخمس المبدوءة والمختومة بالحج على مذهب الحنابلة رحمهم الله تعالى. وسنفرغ منه - 00:01:10

لله عز وجل في الاوقات المعينة لدرسه وهي مغرب هذا اليوم وبعد عشائه ثم بعد مغرب غد وبعد لعشائه باذن الله تعالى وحوله وطوله. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم - 00:01:40

وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشركنا والحاضرين والسامعين بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. الباء. الباء في البسمة حرف جر اصلي معناه الاستعانة. فمقصود المصنف الاستعانة بالله عز وجل في تصنيفه اتماما واتقانا. وتقدير الكلام - 00:02:00

بسم الله الرحمن الرحيم. اصنف مستعينا بالله. والاسم الاحسن الله علم على ربنا عز وجل دال على صفة الالهية المتضمنة لاثبات جميع الكمالات له ونفي جميع النقائص والعيوب عنه عز وجل والرحمن الرحيم اسمان دالان على رحمة الله عز وجل - 00:02:40

وجمع بينهما لاختلاف ايش؟ متعلقهما. كيف من يبين اختلاف متعلقهما يعني الرحمن دال على صفة الرحمة حال تعلقها بذات الله عز وجل. والرحيم دال على صفة الرحمة حال تعلقها بالمخلوقين المرحومين. فلما اختلفت جهة التعلق - 00:03:20

جمع بينهما. من ذكر هذا؟ لا اله الا الله. احسنت. ذكره ابن في بدائع الفوائد واشرنا اليه بقوله نظمن ها يا عبد الله رحمة لله علقت احسنت ورحمة لله مهما علقت - 00:04:00

بذاته فالاسم رحمن ثبت. ورحمة لله مهما علقت بذات فالاسم رحمن ثبت او علقت بخلقه الذي رحم. فسمه الرحيم فاز من سلم او علقت بخلقه الذي رحم فسمه الرحيم فاز من سلم. هذا البارح كله ذكرناه - 00:04:30

طيب لازم نزيد شيه اليوم. دائما انا اقول للاخوان احرصوا الا تستفيدوا من معلمكم او ممن يؤبه بقوله من الاقدمين بمجرد اقوالهم المحققة فان الاعظم ان تفهم نواميس الادراك التي ركبوها فادت الى هذه المعارف العظيمة - 00:05:00

يعني لا تأخذ فقط القول اجعل عندك قاعدة انا اضرب لكم مثال ما الفرق؟ بين العلي والاعلى. على طول العلي حال تعلقه بذات الله. والاعلى حال تعلقها بالمخلوقين على تعلقها بالمخلوقين لان اعلى على صيغة افعال التي تسمى افعال - 00:05:30

التوظيف طيب نظير اخر؟ الكريم والاکرم الكريم والاکرم تجد ان هذه الاسماء يفرق بينها بهذه القاعدة التي ذكرها ابن القيم رحمه الله تعالى حال بيانه الفرق بين بين الرحمن والرحيم فانك اذا طردتها في اسم العلي والاعلى والكلم والاکرم وجدت ان مأخذ التفريق بين هذه الاسماء - 00:06:00

هو بملاحظة تعلق الصفة تارة بذات الله عز وجل وتارة اخرى حال تعلق تلك الصفة مخلوقين الذين رحمهم الله عز وجل او كان سبحانه وتعالى اعلى منهم او تجلى وظهر كرمه سبحانه وتعالى - [00:06:30](#)

عليهم نعم لله عز وجل وصلى الله وسلم على رسوله محمد وعلى اله وصحبه ومن بهديه تجرد اما بعد اتبع المصنف وفقه الله البسمة خمس جمل. فالجملة الاولى في قوله الحمد - [00:06:50](#)

لله الذي فقه خير عبادته في الشرائع. والحمد هو الاخبار عن محاسن المحمود مع حبه وتعظيمه. هو الاخبار عن محاسن المحمود مع حبه وتعظيمه فهو مركب من امرين. احدهما كونه خبرا عن محاسن من بذل له الحمد - [00:07:20](#)

كونه خبرا عن محاسن من بذل له الحمد. يعني جعل له الحمد. والآخر اقتراح قالوا ذلك الخبر بالمحبة والتعظيم اقتران ذلك الخبر بالمحبة والتعظيم. فاذا وجد هذان المعنيان سمي ذلك حمدا. وقد حمد المصنف - [00:07:50](#)

الرب سبحانه وتعالى على كونه فقه خير عبادته في الشرائع. لما جاء في الصحيح من حديث معاوية رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين - [00:08:20](#)

فمن سبل الخيرية ان يرزق العبد الفقه في الدين. فممن جعلت له مرتبة فيها وحظ وافر منها اولئك الذين رزقوا الفقه في الشرائع اي في الاحكام التي انزلها الله عز وجل على خلقه. والجملة الثانية هي المذكورة في قوله واوصل اليهم - [00:08:40](#)

بدائع الصنائع. فحمد الله ثانية على ايصاله. الى خلقه بفضله سبحانه وتعالى بدائع الصنائع اي الافعال فان الصنائع جمع صنيعة. المقصود بها الفعل. فمما يحمد الله عز وجل عليه انه اوصل الى الخلق تفضلا منه وكرما ما يحسن لهم - [00:09:10](#)

ويجمل بهم من الافعال الكاملة التي يحرزون بها سعادة الدنيا والاخرة ومنه قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله فانها تدل على هذا المعنى. والجملة الثالثة في قوله وصلى الله وسلم - [00:09:40](#)

على رسوله محمد صلى الله عليه واله وسلم. وتقدم ان الصلاة في اللغة هي معنى جامع للحنو والعطف. من ذكر احسنتم من؟ ابو بكر الصهيلي. القيم. ابن القيم. طيب. المنون. الملو - [00:10:00](#)

الملا طيب الابيات تذكرها احد يذكر الابيات اللي ذكرناها وفسر في اللسان بالعطف والحنو في اتقانه. وفسر الصلاة في اللسان بالعطف والحنو في في اتقانك عن السهيلي وولد القيم. عن السهيلي وولد القيم. وابن هشام في - [00:10:30](#)

ثامن قيمي قيم يعني مستقيم ليس معناه لا قيمة كما نبهنا والملوي في شرحه للسلم الملوي من علماء الصعيد في مصر منسوب الى بلدة مشهورة هناك في شرع للسلم المنورة. وما عدا - [00:11:00](#)

اليه ينتمي. ايش معنى هالجملة؟ يعني ما عدا ما ذكرنا من الحنو والعطف يرجع الى هذا مثل ايش؟ مثل الدعاء مثل الاستغفار مثل الرحمة التي ذكرها بعض المتكلمين من اهل اللغة وغيرهم فهي ترجع الى هذا - [00:11:20](#)

المعنى الجامع طيب والسلام قلنا معظم بابه صحة العافية قاله ابن فارس في مقاييس اللغة فاصل هذا البناء في اللسان دوروا على البراءة والنجاة والخلوص من الافات والعيوب. وصلاة الله وسلامه على رسوله - [00:11:40](#)

صلى الله عليه وسلم لم يثبت لهما معنى شرعي. فوجب المصير الى اللغة. لماذا لانها لغة الخطاب في الشرع. لغة الخطاب في الشرع. فيكون معنى صلاة الله على عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم وكد سلامه عليه راجعة الى المعنى - [00:12:10](#)

قدم في لسان اللغة فكما سلف ان الصلاة هي معنى جامع للحلو والعطف فكل فرد من افراد الحنو والعطف الذي يتبدى من ربنا عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم هو راجع الى ذلك الاصل. فمثلا قول ابي العالية - [00:12:40](#)

الرياحي رحمه الله تعالى صلاة الله على عبده ثناؤه عليه في الملاء الاعلى. هذا فرد من افراد العطف فرد من افراد الحنو والعطف فهي مندرجة في المعنى العام. واما الجملة الرابعة - [00:13:00](#)

فهي قوله وعلى اله وصحبه ومن لهديه تجرد. وال الرجل هم ذووه واهله هم ذووه واهله. والرسول صلى الله عليه وسلم هم بنو هاشم هم الذين تحرم عليهم الصدقة احسنت. هم الذين تحرم عليهم الصدقة. وهؤلاء هم بنو هاشم وزوجاته في اصح القولين في -

المسألتين والى ذلك اشرت بقول لان بالشعر حنا. ال النبي هم الذين تحرم عليهم الزكاة والحصر اعلموا بهاشم ومن له من الولد وكل زوج للنبي لم ترد. ومذهب الاصحاب ان الال اتباع دينه فعلم قاله - [00:13:50](#)

مذهب الحنابلة ان ال محمد صلى الله عليه وسلم هم اتباع دينه. هم اتباع دينه صلى الله عليه وسلم والصحب ايش؟ جمع ولا اسم جمع؟ اسم جمع عند الجمهور. وقيل - [00:14:20](#)

جمع مفردة صاحب بمعنى صحابي وهو شرعا من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على ذلك. وقوله ومن لهديه تجرد فيه اشارة الى ان المقصود بالتعبد هو اتباع هديه صلى الله عليه وسلم. فالذي ينبغي هو تجريد الاتباع - [00:14:40](#)

صلى الله عليه وسلم فلا يزاحم بغيره. وما تلقي العلم. بتفهم مسائل الفقه في الكتب المصنفة في المذاهب المتبوعة الا بمنزلة. الطرق الموصلة الى اتباعه صلى الله عليه وسلم. فهي بمنزلة العلوم الالية المعينة على فهم الكتاب - [00:15:10](#)

والسنة ذكره الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب في تيسير العزيز الحميد وهذه الجادة وسط بين جادتين احدهما يمنى والاخرى يسرى. فالجادة اليمنى التي تجعل نص المذهب عبادة يدان بها فلا يخرج عنها - [00:15:40](#)

والجادة اليسرى هي التي تنتكب جادة الانتفاع بالتفقه في كتب المسائل وتزري على اصحابها. وكان السلف يقولون الحسنة بين سيئتين. الحسنة بين سيئتين كما جاء عن مطرف بن عبد الله وغيره عند ابي نعيم في الحلية. ما معنى الحسنة بين سيئتين -

[00:16:10](#)

ايش؟ بين الافراط والتفريط بين الافراط والتفريط. ومن بدائع نظم فالح الظاهر رحمه الله في منظومته في مصطلح الحديث قوله خير الامور وسط الوسيط وشرها الافراط والتفريط. من اللي يحفظه - [00:16:40](#)

احسنت. خير الامور الوسط الوسيط وشرها الافراط والتفريط. فاتخاذ هذه الجادة الى دينك الجادتين متوسطة بين الافراط والتفريط وهي التي ينتفع بها العبد. نعم احسن الله اليكم هذه المقدمة والاخيرة باقى الجملة الخامسة اما بعد والجملة الخامسة هي -

[00:17:10](#)

قوله اما بعد ومعناها مهما يكن من شيء بعد ذلك. والذي ذلك هنا يشار بها الى ايش؟ الى البسمة والحمدلة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى اله وصحبه اي بعدما تقدم من ذلك - [00:17:40](#)

فاما تنوب عن اداة الشرط وفعالها وهي مهما يكن من شيء. وذكرنا ان معنى ان كلمة اما بعد كلمة يؤتى بها للانتقال من اسلوب الى اسلوب. والاسلوب هو الفن من الكلام يعني - [00:18:00](#)

نوع من انواع الكلام ذكره من؟ لا امس ذكرنا يا اخوان. احسنت احسنت ذكره الجمل نقلا عن شيخه عطية الاجور في فتوحات الوهاب. هذه يا اخوان مثل هذه الفوائد انت خذ هذه ستجدهم في الكتب اما بعد كلمة يؤتى بها للانتقال من اسلوب يؤتى بها

لانتقال من اسلوب الى اسلوب - [00:18:20](#)

ستجد كثير من الكتب اذا اردت تطلب شرحا ما بعد اسلوب الى اسلوب. طيب ما معنى اسلوب الى اسلوب؟ ابحثوا هل ستجدون احد غير الشيخ عطية الجهوري لما نقل تلميذه في فتوحات الوهاب الجمل سليمان الجمل هذا التفسير او لا تجدوه - [00:19:00](#)

وستعرفون قدر هذه الفائدة. فلذلك اذا اردت ان يختصر لك شيخك الزمن في العلم فاعنه على ذلك بالمراجعة اذا الانسان ما يراجع ما تلقى مهما بذل له شيخه من العناية بالايضاح والبيان وايقافه على غرر الفوائد - [00:19:20](#)

الزمن وهو لم يستفد لان الشيخ يفتح لك الطريق وانت الذي تسلكه. انت الذي تسلكه ليس هو الذي يسلكه. هو يفتح ويهيب لك الطريق لكن بقي عليك جهدك في سلوك هذا الطريق. فهذه الفائدة ذكرناها امس - [00:19:40](#)

فلا بد ان تأخذ من قلوبكم كل مأخذ لانها فائدة عزيزة وليس كل فائدة نريد ان نقول عزيزة ولكن ما اخذته من شيخك فاحرص على ان يبقى في قلبك لانك ستعرف قيمته يوما من الزمن. وكم من فائدة - [00:20:00](#)

ربما يسمعها الانسان ثم تعبر من اذنه فتخرج من الاخرى فيكون قد ضيع وقته. ولكنه اذا جعلها في نياط قلبه بقيت هذه الفائدة ذات قيمة لانها مستوية في قلبه. نعم. السلام عليكم - [00:20:20](#)

وهذه ابني احمد ابن حنبل ابن حنبل الشيباني غير ممنوع من الصدقات. نعم من نار بلغه الله غالب الاماني تحوي من الطهارة من الطهارة والصلاة امة المسائل التي تشتد اليها - [00:20:40](#)

يا حاجة المتفرد مرتبة في فصول مترجمة ومسئولة بعبارة مخينة. الله عز وجل وتقبل مني ويعفو عني وينفع به كفضله ويدخر عشرها عند يوم الى يوم الدين. لما فرغ مصنف رحمه وفقه الله من ديباجة كتابه شرع يبين حقيقته. فذكر ان كتابه - [00:21:10](#) مقدمة صغرى اي نبذة مستلطفة مختصرة وذخيرة يسرا اي مدخر متصف باليسر. فان الذخيرة اسم لما يكنز ويدخر ويحفظ ابتغاء الانتفاع به واليسرى مؤنث ايسر. واليسر دائم للنفوس شرعا وطبعا واكده ما لزم بيان علم - [00:21:40](#)

فان بيان علم الشريعة ينبغي ان يكون على نحو يسير. لما وصفت به الشريعة من اليسر والسماحة فالمناسب لها من البيان ان يكون منسوجا على نحو وضعها الذي جعلها الله - [00:22:20](#)

وتعالى عليه. وقوله على المذهب الاسمى اي الاضواء او الارتفاع. اي الاضواء او الارتفاع. ونسبته الى الاضواء لما اشتمل عليه من نور الشريعة لما اشتمل عليه من نور علم الشريعة. ونسبته الى الرفة لم - [00:22:40](#)

جعله الله عز وجل شرعا وقدرنا من رفعة العلم واهله. فوصفه الثناء بمعنى الاضواء او الثناء بمعنى الارتفاع مناسب لما جعل الكتاب له وقوله الرباني منسوب الى الربانية. ومن معانيها - [00:23:10](#)

ايش؟ يعني البداءة بصغار العلم قبل كبارها بصغار العلم قبل كبارها ذكره البخاري رحمه الله تعالى بكتاب العلم من صحيحه. وقوله امات المسائل اي كبارها ومهماتنا. ومن الفروق الجارية عند بعض - [00:23:40](#)

اهل العربية ان الامهات جمع ام لما لا يعقل. والامهات جمع ام لما لا يعطي والامهات جمع ام من لما يعقل لما يعقل هذا قول بعض اهل العربية ومن اهل - [00:24:10](#)

من يرى ان الامهات والامهات كلاهما بمعنى واحد فيستعملان في هذا وذاك على حد السوء وقوله العائل هو الفقير المحتاج الى من يعوله ويقوم عليه. هو الفقير المحتاج الى من يعوله ويقوم عليه في دينه او دنياه. والمبتدأ في العلم - [00:24:40](#)

عائل مفتقر الى من يقوم على كفالتة. والعناية به وايصال الخير اليه وقوله في فصول مترجمة اي مقرونة بتراجم تفصح عن مقاصدها اي بتراجم تفصح عن مقاصدها. فان الترجمة لم تسمى ترجمة - [00:25:10](#)

الا لكونها تفصح عن مقاصد ما جعلت بين يديه. فاذا قيل مثلا باب المسح على الخفين علم ان هذه الترجمة تفصح عن المقصود وراءها من المعاني وهو كونه مختصا بالمسح على الخفين. ثم ذكر ان هذه الفصول المترجمة - [00:25:40](#)

مسرودة بعبارة مفهومة اي مذكورة سردا متتابعاً بعبارة تصل الى افهام ثم قال المصنف داعياً والله اسأل ان يتقبل مني وعدل عن قول ان يقبل مني لماذا؟ لماذا قال ان يتقبل؟ ما قال ان يقبل مني - [00:26:10](#)

والوالد طيب يعني مثل قوله تعالى ربنا تقبل مني. طيب وغير كونها الوالد؟ الزيادة في المبنى تقتضي زيادة في طب ما هي الزيادة في المعنى؟ اكثر؟ قبولاً. يتقبل يقبل مني - [00:26:40](#)

طيب التقبل التقبل فيه زيادة من جهة كون العامل محبوباً لله مرضياً عنه. كون العامل للعمل محبوباً لله مرضياً عنه بخلاف القبول فانه متعلق بالعمل فقط. فاذا دعا الداعي فقال اللهم اقبل مني تعلق - [00:27:20](#)

ذلك بالعمل وحده. فان قال اللهم تقبل مني كانت الزيادة ان يقبل منه ذلك العمل. ثم يلبسه من جلباب المحبة والقبول والرضا عنه عند الله سبحانه وتعالى. فالتقبل اعلى من القبول ولذلك جاء الوارد - [00:28:00](#)

من ادعية الانبياء عليهم الصلاة والسلام في القرآن كله ربنا تقبل منا ولم يأت ربنا اقبل منا والاكمل دائما هو اقتفاء المأثور الوارد في الخطاب الشرعي. نعم. السلام عليكم وهي الاستمتاع والاستنفار - [00:28:20](#)

او ازالة حكمه بحجر ونهيه ويسمى وهو واجب لكل الا من ثلاثة اشياء الريح والله ولا يصح استثمار الا لاربعة شهور الاول ان يكون غير محترف غير محترم كعظم وروث وطعام - [00:28:50](#)

والثاني ان يكون بثلاث مسحات اما بحديث او بثلاثة فان لم تنقر ويستحب قطعه على وتر. والثالث ان لا خشونة وبحجر ونحوه ان

يبقى اثر لا يزيله الا الماء. وظنه كافر. عقد المصنف وفقه الله - [00:29:20](#)

فصلا من فصول الكتاب ترجم له بقوله فصل في الاستطابة. موافقا بعض الاصحاب الذين ترجموا للمعاني المقصودة في هذا الفصل بقولهم باب الاستطابة والحنابلة رحمهم الله تعالى ترجم لمقاصد هذا الباب بثلاثة الفاظ - [00:30:00](#)
اولها يرحمك الله. اولها باب الاستطابة. وثانيها باب الاستنجاء وثالثها باب اداب قضاء الحاجة باب اداب قضاء الحاجة. واكمل هذه التراجع موافقا للشرع والطبع هو اولها لاجل هذا قدم على غيره فقال المصنف فصل في استطابة. استحسانا للاستطابة مبنا -

[00:30:30](#)

ومعنى فهي اكمل من الترجمتين الاخيرتين عندهم. ثم ذكر المصنف وفقه الله مسائل كبار فالمسألة الاولى ذكر فيها حقيقة الاستطابة شرعا. وذلك في قوله وهي الاستنجاء بماء او بحجر ونحوه. فالاستطابة تبين وتظهر - [00:31:10](#)
بهذا الحد المفصوح عنها انها استنجاء بماء او بحجر. والاستنجاء ازالة والاستنجاء ازالة النجس والنحو اسم للخارج من الانسان والنحو اسم للخارج المستقدر من الانسان. فاذا ازاله بماء او بحجر ونحوه فقد طلب حال الطيب. فسمي فعله استغاضة - [00:31:40](#)
لانه يطلب اطالة المحل باستعماله للماء والحجر. ثم ذكر المسألة الثانية في قوله والاستنجاء هو ازالة نجس ملوث الى اخره. وهي تتضمن بيان حقيقة الاستنجاء الشرعية وانه يقع على احد شيئين. اولهما ازالة - [00:32:20](#)

نجس ملوه خارج من سبيل اصلي بما ازالة نجس ملوث خارج من سبيل اصلي بماء. والآخر ازالة حكمه بحجر ونحوه ازالة حكمه بحجر ونحوه. فالاول يتضمن ازالة النجس والنجاسة شرعا ايش - [00:32:50](#)
عين مستقدرة شرعا عين مستقدرة شرعا. فان كانت سمي نجاسة حقيقية. وان كانت طارئة على محل طاهر سمي نجاسة حكومية اعمال الماء يدفع تلك النجاسة ويزيلها. واما استعمال الحجر فانه لا يزيل تلك النجاسة. وانما يزيل حكمها وانما يزيل - [00:33:30](#)
حكمها لماذا؟ لان استعمال الماء يندفع به تندفع به النجاسة واثرها. واما استعمال الحجر فتنتفي تزول به النجاسة ويبقى اثرها وهي البلة التي لا تدفع الا بالماء. فان المستنجي فان المستجمر اذا استعمل - [00:34:10](#)

الحجر او ما في معناه ازال ذلك الخارج النجس. لكن بقي بلة ولذلك لم يجعل لم تجعل الازالة حقيقية وانما جعلت حكمية فحكم بكونه قد ازال النجاسة مع بقاء اثر لها وهو البلة. وعفي عنها لانه لا يمكن دفعها الا - [00:34:40](#)
وعفي عنها لانه لا يمكن دفعها الا بالماء. فالاستجمار نوع من انواع التوسعات الشرعية باستعمال الحجر وما في معناه نوع من انواع التوسيعات الشرعية. ثم ذكر المسألة الثالثة بقوله وهو - [00:35:10](#)
واجب لكل خارج الا من ثلاثة اشياء. فبين ان الاستنجاء يجب لكل من السبيل الاصلي قل او كثر. سواء كان معتادا او غير معتاد الا ثلاثة اشياء اولها الريح. اولها الريح والمراد بها - [00:35:30](#)

الريح الناشفة والمراد بها الريح الناشفة التي لا رطوبة معه اما الريح المصحوبة برطوبة تتضمن شيئا من الخارج فلا بد من الاستنجاء منها وثانيها الطاهر وثانيها الطاهر. فاذا كان الخارج طاهرا لم يجب الاستنجاء لم يجب - [00:36:00](#)
الاستنجاء له كولد خرج بلا دم كولد خرج من بطن امه بلا دم فانه طاهر فلا يجب الاستنجاء له. وثالثها غير الملوث. اي غير المقدم فالتلوث هو التقدير. ومنه البعض الناشف فان من تلحقه يبوسة - [00:36:30](#)

في بطنه يخرج اثر تلك اليبوسة في ما يخرج منه بان يكون بعر ناشفا فحين اذ لا يجب عليه الاستنجاء. ثم ذكر المسألة الرابعة وتتضمن الشروط صحة الاجتماع فذكر ان الاستجمار لا يصح الا باربعة شروط. فذكر ان الاستجمار لا يصح الا - [00:37:00](#)
باربعة شروط. الاول ان يكون بطاهر مباح يابس الى اخره. وهذه الجملة تنتظم فيها شروط المستجمر به. وهذه الجملة تنتظم فيها شروط المستجمر به ذكره ابن مفلح في كتاب المبدع. فشروط المستجمر به خمسة. شروط المستجمر به خمسة - [00:37:30](#)
اولها ان يكون طاهرا لا نجسا. ان يكون طاهرا لا نجسا. وثانيا ان يكون مباحا ان يكون مباحا. غير مسروق ولا مغصوب ولا محرم شرعا. وثالثها ان يكون يابسا. ان يكون يابسا - [00:38:00](#)

غير رخو ولا ندي غير رخو ولا ندي. والندي هو الذي تكون فيه نداوة يعني رطوبة. الذي تكون فيه رطوبة ورابعها ان يكون ملقيا. اي

مذهبا لنجاسة الخارج ان يكون منقيا - [00:38:30](#)

اي مذهبا لنجاسة الخارج. وخامسها ان يكون غير محترم. ان يكون غير محترم فلا يجوز الاستجمار بمحترم. والمحترم ايش؟ ما له حرمة المحترم ما له حرمة. والمحترم ما له حرمة. ومنه كما ذكر المصنف - [00:38:50](#)

عظم وروث وطعام ولو لبهيمة اي ولو كان ذلك الطعام طعاما يعطى البهائم وكتب علم فهؤلاء المعدودات لهن حرمة فلا يجوز الاستجمار بهن وهذه الشروط الخمسة تتعلق بالمستجمل به. فلا بد ان يكون المستجمر به - [00:39:20](#)

جامعا لهذه الخمسة. ولذلك اذا اردت ان تطبق هذه القاعدة على الحادث مما يستنجى به عرفت حكم هذا المستعمل على مذهب الحنابلة فمثلا استعمال المناديل في الاستجمار على مذهب الحنابلة. لماذا - [00:39:50](#)

ها؟ غير يابس غير يابس يعني مستمر على الرخو يعني لين فيه طيب كل المناديل كذا لا فرق بين المناديل الخشنة والمناديل الناعمة. فالمناديل الخشنة هذي موافقة لمذهب الحنابلة. لماذا؟ لانها غير - [00:40:20](#)

رخوة. واما المناديل الرقيقة التي تكون في المساجد وفي يعني يستعملها اكثر كثير الناس مثلا في مسح انوفهم او وجوههم غالبا المناديل هذه الناعمة المناديل الناعمة لا يوجد فيها شرط اليابسة الذي هو القوة وانعدام اللين بل هي - [00:40:40](#)

كما يسمونها مناديل رقيقة وناعمة فهذه لا تجري على مذهب الحنابلة في الجواز. واما الشرط الثاني من شروط الاستجمار فهو ان يكون بثلاث مسحات اما بحجر ذي شعب او بثلاثة احجار. فاما ان يستجمر - [00:41:00](#)

ثلاثة احجار. كل واحد منها ينفرد عن غيره. واما ان يستجمر بحجر له شعب يعني له جهات ثلاث او اربع او خمس فيستجمر كل مرة بجهة من جهاته شرط المسحة ان تعم المحل وشرط المسح ان تعم المحل. والمحل - [00:41:20](#)

هو المسربة والصفحتان. والمحل هو المسربة والصفحتان. والمراد بالصفحتين الجانبان من الوركين اللذان يحيطان بالمخرج الجانبان من الوركين اللذان يحيطان بالمخرج. والمسربة اسم لما بينهما. والمسربة اسم لما بين الصفحتين - [00:41:50](#)

فلا بد ان تعم كل مسحة المحل. ويمسح ثلاث مرات فان مسح ثلاثا وبقيت النجاسة زاد رابعة. والسنة والمستحب عند الحنابلة ان على وتر فاذا مسح بثلاث فلم تزل النجاسة اخذ رابعا فمسح به - [00:42:20](#)

فان زالت النجاسة بالرابع استحب له خامس. لماذا؟ لانه يستحب قطعه على على وتر يعني على خمس او على ثلاث او خمس او سبع. والشرط الثالث من شروط الاستجمار ان لا يجاوز الخارج - [00:42:50](#)

موضع العادة الا يجاوز الخالج موضع العادة اي المحل المعتاد. موضع العادة اي المحل المعتاد والمحل المعتاد هو موضع الخروج فاذا جاوزه فانتشر الخارج الى جنابتي الصفحتين او بلغ الحسبة فانه يكون قد جاوز موضع العادة. فلا يجزئ فيه - [00:43:10](#)

استجمار ولا بد من استعمال الماء حين اذ كان يكون الانسان عليا فيلحقه شدة في الخارج منه تكثر معه فينتشر ذلك الخارج ويجاوز المحل المعتاد بالزيادة فيمتد الى جنبي الصفحة او الى الحسنة فلا بد ان يستعمل الماء حينئذ ولا يجزئه الاستجمار. والشرط الرابع حصول الانقاء. حصول - [00:43:40](#)

الانقاء اي تحقق النقاوة التي هي زوال الخارج. تحقق النقاوة التي هي زوال الخارج. ويكون حصول الانقاء عند استعمال الماء بعود المحل الى خشونته. ويكون يكون تكون النقاوة عند استعمال الماء - [00:44:10](#)

المحل الى خشونته. فاذا عاد المحل الى خشونته وانتفت اللزوجة الطارئة من الخارج فانه يكون قد حصل الانقاء حينئذ. واما الانقاء عند استعمال الحجر فهو ان يبقى اثر لا يزيله الا الماء. ان يبقى اثر لا يزيله الا - [00:44:40](#)

الماء وهذا الاثر كما ذكرنا هو البلة يعني الرطوبة واللزوجة التي تبقى بعد ازالة الخارج عند استعمال الحجر او ما كان في معناه فانه اذا استعمل الحجر وما كان في معناه من ورق او مناديل خشنة فان - [00:45:10](#)

انه يبقى من اثر ذلك الخارج رطوبة لا يدفعها الا الماء. فاذا وجد هذا المعنى فانه يكون قد تحصل الانقاء بالحجر. وكان الانسان قد ازال هذه النجاسة عنه وعفي عن هذه الرطوبة لمشقة التحرز منها عند استعمال الحجر فان الحجر لا يزيلها الكلية. ثم قال -

[00:45:30](#)

وظنه كاف ايظن حصول الانقاظ فلا يشترط فيه اليقين. فلا يشترط فيه اليقين بل متى وجد الظن في كون الانقاء قد تحقق كان ذلك كافيا في براءة الذمة وسقوط الطلب - [00:46:00](#)

ما المراد بالظن هنا؟ احسنت لا يراد به الظن المجرد وانما يراد به غلبته. وانما يراد به غلبته. لان الاحكام الشرعية تعلق باليقين او بظن ينزل منزلته حكما. لان الاحكام الشرعية تعلق اما بيقين او بظن ينزل منزلته حكما - [00:46:20](#)

ما هو الظن الذي ينزل منزلة اليقين حكما؟ هو الظن الغالب اما الظن المجرد الذي لا يغلب على قلب العبد فهذا لا يعتد به. طيب لماذا الفقهاء؟ لا تكاد تجد فقيه يقول والظن الغالب كاف - [00:46:50](#)

لماذا قل الظن كاف؟ في هذا المكان او غيره؟ احسنت. لان هذا اصطلاحه لان هذا هو اصطلاح اهل الفن والعبارات يلاحظ فيها عادة اهل الاصطلاحات. العبارات يلاحظ فيها عبارة اهل مقالة واهل الاصطلاحات. اذا كان هذا عندهم معروف متحقق لا يحتاج - [00:47:10](#)

مرة الى ان يقول الانسان ان المراد هو كذا وانه آآ ينبغي نقيذ العبارة العبارة تكون كذا لا هذا عنده مصطلاح اذا قالوا الظن لا يريدون به مجرد ظن عابر وانما يريدون به ظنا غالبا انزل منزلة اليقين عند تعذره. لان اليقين قد يتعذر. فعند ذلك - [00:47:40](#)

نزل الظن منزلته وهذه القاعدة قاعدة نافعة في فهم كلام العلم ان عبارات كل اهل فن توكل الى اصطلاحاتهم ولا تحاكموا الى اصطلاحات غيرهم. واصطلاحات اهل الاصول عبارات اهل الاصول تحمل على اصطلاحاتهم - [00:48:00](#)

علماء النحو تحمل على اصطلاحاتهم. وعبارات علماء العقيدة تحمل على اصطلاحاتهم. لانه اذا جعلت هذه الجادة منبرا لك في الفهم وجدت كلاما يوضع تارة في غير موضعه الذي تفهمه منه فمثلا تعرفون كلام الامام الشافعي رحمه الله عندما قال في حديث انما الاعمال بالنيات هو ثلث - [00:48:20](#)

العلم هو ثلث العلم. فقال بعض الشراح لان كسب العبد اما بقلبه او بلسانه او جوارحه وحديث النيات متعلق القلب فيكون ثلث العلم كلمة كسب العبد انت ماذا تفهم منها؟ تفهم منها؟ عمله ما يكسبه الانسان بعمله هذا - [00:48:50](#)

اللغوي. لكن اذا اخذت هذه الكلمة على عباراته هو لا تفهم منها هذا المعنى. فهو يريد بالكسب مذهب الاشاعرة الذين يثبتون الكسب في مسألة افعال العباد. وهو مذهب جعلوه بين مذهب - [00:49:20](#)

الجبرية وهو مذهب القدرية. وهم مختلفون فيه على بضعة عشر قولاً. فاذا نقلت هذه الكلمة فاعلم ان كلامه ليس على فهمك انت. ولكن لتفهم عبارتك تردها الى اصطلاحاته هو الى ما يدين به هو في هذه - [00:49:40](#)

المسائل وربما تأتي الى كلام متكلم انت تحمله على معنى هو لم يرد. لانه هو تكلم باصطلاحاته في هذا الفن وانت تحمله على اصطلاح اخر. فمثلا المرسل عند الاصوليين ليس كالمرسل عند - [00:50:00](#)

لان الاصوليين يجعلون المرسل اسما لكل انقطاع. كل سقط في السند يسمونه موسى منقطع مرسل والمعضل المرسل عندهم. واما المحدثون فانهم يخصونه بمعنى واحد وهو ما رفعه التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:50:20](#)

فاذا رأيت كلام اصولي قال هذا حديث مرسل. لا تعلق تقول هذا حديث موسى هذا غلط. لان الحديث المرسل رفع التابعي وراوي هذا الحديث جابر احد الصحابة. هو لم يرد بالمرسل ما تفهمه انت من اصطلاحات المحدثين وانما اراد اصطلاحات الاصول - [00:50:40](#)

واذا لم يميز الانسان مثل هذه المآخذ وقع عنده الخلط. مثل ما وقع الان مثلا عندنا الاصوليين متأخروا الاصوليين اذا جاءوا لمعنى لغوي في شيء من ابوابهم من اين ان يأخذون بيانه اللغوي؟ من كتب - [00:51:00](#)

تجدهم ينقلون عن بعض يعني مثلا يقول الاجماع يقول هو العزم ذكره بن برهان ذكره الجويني في كذا ذكره هذا صحيح ام غير صحيح في المعنى اللغوي غير صحيح لانه ينبغي ان ينقله من كتب من كتب اللغة ولذلك يقعون في الغلط في بعض المسائل - [00:51:20](#)

فيتتابعون عليه هم او او غيرهم لكن المقصود من هذه الجماعة التي استطعنا فيها التنبيه الى اهمية ايجاد مقياس الفهم في عبارات اهل العلم بان ترد عبارة كل متكلم الى فنه. نعم. احسن الله اليكم. قال رسول الله - [00:51:40](#)

في السواك وغيره وهو استعمال ولسان. من هذا التغيير ونحوه الا لصاحبه على الزوال ذكرنا ويباهي ويتأكد وسنن الفطرة قسما الاول واجهة واي ختام ومساعدة بلوغ ما لم يخف على نفسه وفعله زاد لا صيدلية افضل والثاني مستحبة وهي - [00:52:00](#) فان شر حلقة اهو تنوع. او تنوع. عقد المصنف وفقه الله فضلا اخر من فصول كتابه ترجم له بقوله اصل في السواك وغيره ثم اورد فيه ست مسائل كبار. فالمسألة الاولى بيان حقيقة السواك. بيان - [00:52:50](#)

حقيقة السواك في قوله وهو استعمال عود في اسناني ولثة ولسان لاذهاب التغيير ونحوه والليثة اسم للحمة الاسنان. فاللحمة التي غرست فيها الاسنان تسمى ليثة بالتخفيف ولا يقال اللثة فان اللثة او اللثة مشددة ليست من كلام العرب. والمقصود - [00:53:20](#) من استعمال العود اذهاب التغيير ونحوه. كتطيب فمه. فاما ان يكون مقصود المتسوك اذهاب تغيير موجود او تطيب فمه وجعل رائحته طيبة والمسألة الثانية ذكر فيها حكم السواك في قوله فيسن التسوك - [00:53:50](#)

والمراد بالتسوك هنا استعمال الة السواك. وهي المسواك. المراد بالتسوك هنا استعمال الة السواك وهي المسواك. فحكم استبعادها عند الحنابلة سنة مطلقة. فحكم استعمالها عند الحنابلة سنة مطلقة الا في موضعين. الا في موضعين. الاول لصائم - [00:54:20](#) بعد الزوال لصائم بعد الزوال فيكرهه في مذهب الحنابلة استعمال السواك بعد الزوال لصائم لا فرق بين رطبه ولا يابسه. والثاني لصائم قبل الزوال لصائم قبل الزوال فيباع قبل الزوال بعود - [00:54:50](#)

فيباحوا قبل الزوال بعود رطب ويستحب بعود يابس. فيباح قبل الزوال بعود رطب ويستحب بعود يابس. يعني ما حكم السواك للصائم عند الحنابلة كم له حال؟ حالان. الاولى الحال التي بعد الزوال. فيكرهه - [00:55:20](#) مطلقا لا فرق بين رطبه ولا يابسه. والحالة الثانية قبل الزوال فيستحب بيابس ويباح برطب. ومن محاسن الفقه العناية بالجمع والفرق. قال عبدالحق من بعض احد فقهاء الشافعية الفقه الجمع والفرق. الفقه الجمع والفرق. انتهك - [00:55:50](#)

كلام اي جمع المسائل المتشابهة وجعلوها في نسق واحد. وبيان المسائل التي وقع بينها فرق واطهار مأخذ ذلك الفرق. يعني السواك عند الحنابلة فرقوا بين اليابس والرطب ام لم يفرقوا؟ فرقوا. في حال من فرقوا في حال الصائم. ففرقوا في حال الصائم - [00:56:20](#)

في السواك بين يابسه وبين رواطبه. ومثلا الحنابلة في استعمال السواك فرقوا بين الصائم وغير الصائم ففي حق غير الصائم سنة مطلقة واما في الصائم فانهم يفرقون بين ما بعد الزوال وبين - [00:56:50](#) ما قبل الزوال. ثم ذكر المسألة الثالثة مبينا صفة العود المستعمل. في قوله بعود لين موقن غير مضر لا يتفتت. فالعود عندهم متصف بصفات اربع. فالعود المستعمل السواك متصل عندهم بصفات اربع اولها اللين. بان يكون مندى. اي مشتملا على - [00:57:10](#) وهي الرطوبة بان يكون مندى اي مشتملا على نداوة وهي الرطوبة. وثانيها ان يكون منقيا لانه هو الملائم لمقصود استعماله. فان مقصود استعماله اذهاب التغيير او تطيب الفم. والمناسب لذلك ان يكون - [00:57:40](#)

بالانقاء وثالثها ان يكون غير مضر ان يكون غير مضر لان الضرر ينفي ويدفى ولا يطلب ويستجلب. ورابعها ان يكون غير متفتت. ان يكون غير متفتت تفتت هو التكسر والتشردم. لان تشردمه وتفرقه متفتتا تنتفي معه - [00:58:00](#)

المنفعة المرجوة وهي حصول اذهاب التغيير او تطيب الفم. ومسألة الرابعة ذكرها في قوله ولم يصب السنة من استاك بغير عود. اي كاصع او خرقة. فلو انه ذهب تغيير فمه باستعمال اصبعه او باستعمال خرقة لم يكن مصيبا للسنة عند الحنابلة - [00:58:30](#) الخامسة بين فيها مواضع تأكد استعماله. في قوله ويتأكد عند صلاة ونحو وتغيير رائحة فم ونحوه. فالسواك مطلوب تأكدا في موضعيه. فالسواك مطلوب تأكدا في موضعين الاول عند صلاة ونحوها. والثاني عند تغيير رائحة - [00:59:00](#)

دم ونحوه عند تغيير رائحة فم ونحوه. والجملة الاولى يشار بها الى العبادات. والجملة الاولى يشار بها الى العبادات. والجملة الثانية يشير جار بها الى العادات. والجملة الثانية يشار بها الى العادات. فمثلا قلنا عند صلاة ونحو - [00:59:30](#) مثل ايش نحوها من العبادات؟ قراءة القرآن. طيب اذهاب تغيير فم ونحوه مثل ايش؟ في العادات مثل الصمت السكوت في العادات ان السكوت يطرأ به للفم خشونة اذا وجد هذا المعنى قد لا يوجد تغيير رائحة الفم لكن يحس الانسان ان فمه يحتاج الى تطيب

يحتاج الى تطيب - 01:00:00

فعند ذلك يلحق بمعنى اذهاب التغيير. وعقل المعاني التي علقت بها الاحكام عقل المعاني الذي علقت بها الاحكام يعين على معرفة الفصل في مشكلات الافهام. يعين على معرفة الفصل في مشكلات الافهام. اضرب لكم مثال هذا استطرادا. استعمال السواك. باليمنى

ام باليسرى - 01:00:30

اثنين سم في المناسب احسنت اذا كان تنظيف المناسب لليسرى واذا كان تطيب فالمناسب اليمنى لان الطيب يجعل لليمنى القدر

يجعل لليسرى فهذه قاعدة الشريعة. هذه الجملة هي المستفادة من - 01:01:00

قولنا عند قراءة القرآن ونحوه ومن قولنا عند تغير فم ونحوه. فعند قراءة قرآن ونحوه هذا يناسب يناسب المعنى علة ان السواك قد لا

يكون لنفع لدفع شئ يحصل الانسان في فمه تقدر - 01:01:30

ما يتعلق احيانا برائحة الفم عند تغيرها التنظيف يناسب اليسرى. فقد تأتي العبارة جامعة تغني عن عبارات كثيرة مثل الحنابلة عند

صلاة ونحوها عندهم ايش؟ صلاة ونحوها يقولون مثل قراءة القرآن - 01:01:50

يقولون مثل الوضوء يقولون مثل الطواف. هذه كلها من المعاني التي تدرج عند هذا. فالعبارة الجامعة انفع من العبارة المفصلة لان اذا

جعل الحكم واحدا اضطرب. واذا كثرت الافراد صعب تصويره. مثل ما مر عندنا في مبطلات الصلاة - 01:02:10

كم ارجعناها الى اصل؟ ستة اصول. فعند ذلك يسهل رد ما يمر بذهنك الى اصل من هذه الاصول. فاذا اخذتها عن طريق معرفة هذه

الافراد لا يمكن ان تجمعها. فالحنابلة جمعت المبطلات في الصلاة عندهم التي ذكروها في كتب متفرقة نصوا عليها قرابة - 01:02:30

تقارب الثلاثين فثلاثين كيف تكون العبارة جامعة؟ لا يمكن ان تعدد ثلاثين نوع شيئا تريد ان تحفظها لكن اذا ادي عنها عبارة جامعة

اعان ذلك على فهم ما ماخذها ثم ذكر المسألة السادسة فقال وسنن الفطرة - 01:02:50

مالك؟ وهذه الجملة هي المشار اليها بقوله فصل في السواك وغيره فان غيره مما يراد عند الحنابلة في هذا الموضوع هو سنن الفطرة.

والمراد بها السنن المنسوبة الى الاسلام. لان الفطرة - 01:03:10

هي الاسلام كما فسرها بذلك كثير من السلف. واختاره من المحققين ابو العباس ابن تيمية الحفيد وتلميذه ابن طيب فيصير معنى

قولنا سنن الفطرة سنن الاسلام في كل ملة فهي من السنن المشتركة بين جميع - 01:03:30

الملل مما جاء به الانبياء. فذكر المصنف ان سنن الفطرة عند الحنابلة قسمان. الاول سنن واجبة. والثاني سنن مستحبة ونبيها ان شاء

الله تعالى بعد الاذان. انتهى بنا البيان الى القول بان - 01:03:50

سنن الفطرة عند الحنابلة تنقسم الى قسمين احدهما سنن واجبة والاخر سنن مستحبة. فالسنن الواجبة هي المذكورة في قول

المصنف وهي ختان ذكر وانثى اه عند بلوغ الى اخره. فالختان واجب عند الحنابلة معدود في سنن الفطرة - 01:04:10

وختان الذكر يكون باخذ جلدة الحشفة. وختان الرجل يكون باخذ جلدة الحشفة وتسمى القلفة والغرلة وتسمى القلفة والغرلة. واما

ختان الانثى فيكون باخذ جلدة فوق محل الايلاج تشبهه عرف الديك. فيكون باخذ - 01:04:40

جلدة فوق محل العلاج تشبهه عرف الديك. والفرق بين اخذهما ان اخذ الكلفة في حق الرجل يستحب استقصاؤه. ان اخذ الكلفة وهي

الجلدة التي فوق يستحب في حق الرجل استقصاؤه. واما ختان الانثى فلا يستحب الاستقصاء - 01:05:10

فيه فلا يستحب الاستقصاء فيه. ووقت الختان عند البلوغ ووقت الختان عند البلوغ الا ان يخاف ضررا. فان خاف ضررا على نفسه

سقط عنه الواجب ان الواجب معلق بالقدرة عليه فاذا وجد الضرر انتفت القدرة وتقديمه قبل بلوغ في - 01:05:40

زمن صغر افضل وتقديمه قبل بلوغ في زمن صغر افضل. وزمن الصغر عند الحنابلة في الختان بعد السابع الى قبل بلوغ. وزمن الصغر

وزمن الصغر الختان عند الحنابلة بعد السابع الى قبل بلوغ. طب والي قبل السابع - 01:06:10

يكره عند الحنابلة ويكره في سابع وما قبله وعند الحنابلة يكره في سابع وما قبله. واما السنن المستحبة فعددها بقوله وهي استحداد

وحف شارب الى اخره. فهي اربع تتم بها سنن الفطرة خمسا - 01:06:40

فان سنن الفطرة الختان واستحداد حف الشارب او قصه وتقليم ظفر وبتف ابط فرق بينها ان واحدا منها واجب عند الحنابلة وهو

الختان وبقية الاربعة مستحبة. وقوله الاستحداد فسرهُ بقوله حلق العانة. فسرهُ بقوله حلق العانة. اي استقصاء واستئصال شعرها - [01:07:10](#)

بحديدة اي استئصال شعرها بحديدة. لانها الالة المستعملة حين اذ عند وضع اللغة في ازالة شعر العانة وشعر العانة اسم للشعر المحيط بالفرج. اسم للشعر المحيط بالفرج واما حف الشارب فهو عندهم استئصاله شعر الشارب بالكبيرة - [01:07:40](#)
انه يسمى حفا. او قص طرفه. والمقصود طرفه الذي ينزل على شافتي العليا فاما ان يحف شربه واما ان يقص طرفه فكلاهما عند الحنابلة سنة في الاخذ من شعر الشعر فاما ان يستقصى ويسمى عندهم حفا واما ان يقصى ضربه ومرادهم ما نزل على الشفة - [01:08:10](#)

العليا منه. واما تقليم الظفر فهو قص الاظفار. التي تكون في اصابع اليدين او الرجلين واما نتف الابط فهو ازالة الشعر الكائن في الابط وذلك بنتفه. والابط اسم ما يتبطن المنكب من الجسد اسم لما يتبطن المنكب من الجسد فلجل تبطنه سمي - [01:08:40](#)
بسكون باء وللانسان ابطال تحت كل منكب فيزال ذلك الشعر بنتفه لا بحلقه بان ينكبه نتفا. فان شق حلقه. انشق النتف باستعمال يده فانه يحلقه. اي يزيده بالة الحلق او تنور يعني استعمل النور والنور هي الجص مع اخلاط تعرف عند العطارين تزداد عليها - [01:09:10](#)
اذا وضعت على الشعر ازالته. وفي معناها ما كان مؤديا للمقصود منها مما استحدثه الناس اليوم وكل هذا في معنى ذلك فلو وجد شئ من المراهم او نحوها اذا وضع على الشعر سقط صار - [01:09:50](#)
في معنى النتن صار في معنى النتن لكن السنة النت لكن انشق النت فانه يزيله بكل مزيد وهم عندما ذكروا فانشق حلقه او تنور لانها كانت معروفة بازالة الشعر اما - [01:10:10](#)

يوم بزلت الشعر كثيرة فيكون ما استجد اليوم يجري مجرى ما عرف قبل ما استجد اليوم يجري ما عرف قبل نعم. احسن الله اليكم. وهو استعداد والثاني النية والثالث الاسلام والرابع - [01:10:30](#)
الخامس التمييز والسادس المال طهور المبارك والسابع ازالة ما يمنع وصوله الى البشرة والثامن ايضا بدخول وقت على من حدثه دائما من فضله وفروضة ستة الاول غسل الوجه ومنه والثاني غسل اليدين والثالث من اسفل الرأس من حوله ومنهم - [01:11:10](#)
والخامس الترتيب بين كما ذكر الله تعالى المباريات الذي قبله او بقية عضو حتى يجف بزمن معتدل او قدره من غيره. ويسقطان مع رسل عن حدث الاكبر. ونرابطه الاول خالد بن سبيل الملتقى. والثاني خروج بول او قاعد - [01:11:50](#)
والثالث زوال سبحانه متصل بيده الى حاله. والخامس لمس ذكر عنده انثى بشرية بلا حال. ولا ولو وجد شهوة. والسادس غسل ميت يقلب الميت ويباشره ما لم يصب الماء ونحن والسامع اكل لحم يزور والثاني - [01:12:30](#)
وكل ما ومن تيقن ظهره وشك في حدث او عكس بناه عقد المصنف وفقه الله والاخر من فصول كتابه ترجم له بقوله فصل في الموضوع. ثم ذكر فيه ست مسائل كبار. فالمسألة - [01:13:20](#)

اولى في بيان حقيقة الموضوع الشرعية وهي المذكورة في قوله استعمال ماء طهور مباح في الاعضاء الاربعة الوجه واليدين والرأس والرجلين على صفة معلومة. فالوضوء شرعا مخصوص بهذا المعنى بان يستعمل الماء الطهور المباح في هذه الاعضاء على صفة معلومة اي على صفة - [01:13:50](#)

مبينة شرعا اي على صفة مبينة شرعا. واكثر الفقهاء ومن تأخر يقولون في هذا المحل على صفة مخصوصة والمناسب للخطاب الشرعي ان يقال معلومة لماذا؟ مثل قوله تعالى على الحج اشهر معلومات. وقال في ايام معلومات. المقصود بمعلومات يعني مبيّنات. فالموافق للخطاب الشرعي - [01:14:20](#)

ان يقال معلوم وهو موجود في كلام جماعة من القدماء كالامام مالك والحافظ الترمذي رحمهما الله تعالى فانهما عبر في هذا المحل بالعلم يعني بقولهم معلوم لتضمنه كون ذلك قد بين شرعا ثم ذكر المسألة الثانية وتتضمن شروط - [01:14:50](#)
وتقدم ان شروط الوضوء اصطلاحا ايش احسنت. اوصاف خارجة عن ماهية الوضوء تترتب عليها اثاره المقصودة منه اوصاف خارجة عن ماهية وضوء تترتب عليها اثاره المقصودة منه. والماهية هي حقيقة الشيء وهي كلمة مولدة لكنها شهرت حتى

صارت منزلة من منزلة العربي وصار اشتها - [01:15:10](#)

استعمالها مشتهرا في كلام اهل العلم. وعدة شروط الوضوء كما ذكر ثمانية. فالاول انقطاع ما يوجبه ايش معنى انقطاع ما يوجبه؟ انقطاع ما يوجب الوضوء وموجب الوضوء ونواقضه والحجاوي رحمه الله تعالى في الاقناع انفرد عن بقية الحنابلة فقال انقطاع ناقض - [01:15:50](#)

في الشرط هذا ما قال انقطاع ما يوجبه. قال انقطاع ناقض لان الناقض هو الموجب للوضوء. وغير عدل وقال انقطاع ما يوجبه. لان الان الكلام عن شيء يطلب تحققه وهو الوضوء. فالاولى التعبير بما يدل على - [01:16:20](#)

مطلوبة وقولنا انقطاع ما يوجبه ادل على الطلب من قول الحجاب رحمه الله تعالى انقطاع ناقضه لكن اوفى في الايضاح لان

المقصود نواقض الوضوء بان لا يشرع في وضوءه حتى يفرغ منها حتى ينتهي - [01:16:40](#)

من ذلك الناقض وينقطع ذلك الناقض والثاني النية وهي شرعا ارادة القلب العمل تقرب الى الله. ارادة القلب العمل تقربا الى الله.

والثالث في الاسلام والرابع العقل. والخامس التمييز. وهو اصطلحا - [01:17:00](#)

ايش؟ وصف قائم بالبدن به الانسان معرفة منافعه وصف قائم بالبدر يتمكن به الانسان من معرفة منافعه ومظاره. والسادس الماء

الطهور المباح. الماء الطهور المباح اي المتصف بكونه طهورا فخرج الطاهر والنجس وبكونه مباحا اي فخرج - [01:17:20](#)

المسروق والمغصوب والموقوف على غير وضوء والموقوف على غير وضوء. والسابع ازالة ما يمنع وصوله الى البشر والبشرة هي

ظاهر الجلد. والذي يمنع وصول الماء الى البشرة هو ما كان له جرم - [01:17:50](#)

والذي يمنع وصول الماء الى البشرة ما كان له جرم. فان لم يكن له جرم فانه لا يكون مانع. مثل الحنا عند النساء فان الحنة عند النساء

اذا استقر ودفعت اثره بقي لونه وليس له جرم. فلا تطلب - [01:18:10](#)

لانه لا يمنع وصول الماء اليه. والثامن استنجا او استجمار قبله. ان احتاج الى التخلي بقضاء حاجته من بول او غائط فانه يستنجي

او يستجمر له. ثم ذكر شرطا زاندا فقال - [01:18:30](#)

وشرط ايضا دخول وقت على من حدثه دائم لفرضه. وافرد هذا الشرط دون بقية الشروط لتعلقه بحال خاصة وهي حال ذي الحدث

الدائم والحدث الدائم هو الذي يتقطع ولا ينقطع والاحداث باعتبار الانقطاع - [01:18:50](#)

عدمه نوعان احدهما الحدث الدائم المتقطع. والثاني الحدث الطارئ المنقطع فالحدث الدائم المتقطع هو الذي يتقطع ولا ينقطع كمن

به سلس بول او ريح متصلة او مستحاضة. والحدث الطارئ المنقطع هو الذي يعرض للانسان ثم ينقطع منه. وهذا اخر البيان على هذه

الجملة من الكتاب ونستكمل بقيتها بعد الصلاة باذن الله - [01:19:10](#)

الحمد - [01:19:40](#)